

قرار

إن رئيس بلدية المطوية بعد اطلاعه على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المورخ في 09 ماي 2018 المتعلق باصدار مجلة الجماعات المحلية و خاصة الفصل 267 منه.

وعلى الأمر المورخ في 09 جانفي 1957 المتعلق بآhadat بلدية المطوية.

وعلى القانون عدد 30 لسنة 2016 المورخ في 05 أفريل 2016 المتعلق بمخالفات تراثيب حفظ الصحة و النظافة العامة.

وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي بتاريخ: 28 جوان 2019

وعلى محضر سد السغور برئاسة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ: 09 أوت 2019.

وعلى محضر جلسة المجلس البلدي الإستثنائية المنعقدة بتاريخ: 17 مارس 2020.

وفي إطار مزيد العرض و التوفيق من مخاطر انتشار فيروس كورونا المستجد و تجنبها لأنّ مظهراً من مظاهر النجمعات التي يمكن أن يترتب عنها انتقال العدوى و تحبيقا للإجراءات الوقائية:

قرار مالي

الفصل الأول:

- 1- حتّى المواطنين على ملزمه منازلهم والإفتخار على قضاء السّوون الضرورية
- 2- بالنسبة للوافدين إجبارية العزل الذاني و ذلك بالتنسيق مع ممثلي الأحياء و المتطوعين لرصد الإخلالات المسجلة مع التطبيق الحازم للفصل 312 من المجلة الجزائية .
- 3- إلزام بانعي الخضر و الغلال على تخصيص عون لاستلام النقود وعون لتسليم البضائع مع التوصية بضرورة عدم لمس الخضر و الغلال من طرف الزبائن.
- 4- منع كل مظاهراً لإكتناظ عند إقامة مراسم الدفن مع المحافظة على مسافة الأمان المقدّرة بـ 1 متر و التأكيد على عدم المصافحة.

- 5- منع إنتساب الأسواق الأسبوعية و الخرفية في كل من : سوق المطوية، سوق العكاريت و سوق الماء.
- 6- إلزام أعيان المخابز والمشرفين على بيع الخبز ومشتقاته و المرطبات بتوفير ع202 عدد عملة واحد لتسليم النقود و آخر لتسليم الخبز مع ترك مسافة الأمان.
- 7- منع إستعمال الكراسي و الطاولات بالنسبة للمقاهي وفي صورة عدم الامتثال يتم غلق المقهي لمدة شهر.
- 8- منع مظاهراً لاحتفالات الخاصة (الزفاف و الخطوبة).
- 9- حتّى أصحاب محلات الحلقة لتفادي إكتناظ الزبائن بالمحل و احترام قواعد حفظ الصحة.
- 10- غلق قاعات الألعاب بجميع أصنافها وفضاءات الأنبريات.
- 11- غلق الحمامات.

- 12- غلق جميع قاعات الأفراح الخاصة.
- 13- تعليق إسناد رخص الحفلات الخاصة و العامة من طرف البلدية بما في ذلك حفلات الزفاف.
- 14- عند إبرام عقود الزواج بالبلدية الاختصار على حضور الزوجين و الشاهدين خلال عقد الزواج والأولئك
- 15- إلزام كل الإدارات بالتعقيم.
- 16- يتم قبول المواطنين بمقر البلدية فرادى والغاء كراسى الانتظار و الاختصار على قضاة المسؤولون الإدارية الملحقة.
- 17- إلزام المواطنين باستعمال أكياس بلاستيكية مغلقة عند إلقاء الفضلات المنزلية.
- 18- إحداث لجنة منبثقة عن اللجنة الجهوية لمجابهة الكوارث تترأسها رئيسة البلدية و تتكون من مساعد أول، لجنة الإعلام و التوصيل و التقييم، رئيس لجنة الطفولة و الشباب و الرياضة، لجنة النظافة و الصحة و البيئة، ممثل عن الإدارة الجهوية لحفظ الصحة و الكاتب العام للبلدية.

الفصل الثاني: تدخل هذه الإجراءات حيز التنفيذ حالا و تبقى سارية المفعول إلى حين إشعار آخر.

الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية و الشرطة البلدية و الحرس البلدي مكلفوون كل ما فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

المطوئة في: 17 مارس 2020

رئيس بلدية المطوئة

